



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the
Southern Mediterranean Neighborhood**

مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

التاريخ : 2012-3-18
البلد : الأردن
نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية
القطاع : النقل الجوي
الموضوع : أجور
مرحلة النزاع : مفاوضات مباشرة
عدد المستفيدين : 100 عامل

ل

"اتفاقية جماعية"

أبرمت هذه الاتفاقية الجماعية (ويشار إليها فيما بعد بـ"الاتفاقية") في هذا اليوم الستين الموافق ٢٨ من شهر شباط لعام ٢٠١٢، فيما بين:

الفريق الاول : شركة عالية / الخطوط الجوية الملكية الاردنية (الملكية الأردنية)، ويمثلها لغايات التوقيع على هذه الاتفاقية المدير العام / الرئيس التنفيذي السيد حسين الدباس (ويشار إليه لغايات هذه الاتفاقية بـ "الفريق الأول" او "الشركة").

الفريق الثاني : النقابة العامة للعاملين بالنقل الجوي والسياحة، ويمثلها لغايات التوقيع على هذه الاتفاقية رئيس النقابة السيد يوسف قنّب (ويشار إليه لغايات هذه الاتفاقية بـ "الفريق الثاني").

المقدمة

في ضوء ما واكب الشركة من تاثيرات ناجمة عن الظروف والايضاح الصعبة في المنطقة والعالم اثرت سلباً على حركة الطيران التجاري وما نتج عن ذلك من تراجع في نقل الركاب وارتفاع التكلفة وزيادة الاعباء، وايضاً من ادارة الشركة بتقدير ما قدمه العاملون فيها من خدمات كبيرة؛

وحيث ان ادارة الشركة رأت ان من مقتضيات استمرار الشركة في عملها تخفيض الايدي العاملة فيها وان يكون ذلك بالتسريح لضمان حقوق العاملين ومنحهم ما يعوضهم عن انتهاء اعمالهم لديها، ولما كان الفريق الثاني يمثل العاملين لدى الفريق الأول؛ لذا، واستناداً إلى ما تقدم فقد اتفق الفريقان على ما يلي :-

أولاً: المقدمة

تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية والملاحق المرفقة بها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها وتكملها.

ثانياً: الاحكام

١- تطبق هذه الاتفاقية على العاملين الذين يتقدمون طوعاً بطلب لتسريحهم من العمل وبوافق الفريق الاول وفقاً لما يراه مناسباً على طلبهم وفقاً لاحكام هذه الاتفاقية واثناء مدة سريانها.

- ٢- تعتبر نصوص هذه الاتفاقية واي تعويضات او مزايا او مبالغ واردة فيها مطبقة حصراً على العاملين لدى الفريق الاول المشمولين باحكام الفقرة (١) من هذه المادة، ولا يجوز الاحتجاج او الاستناد الى اي نص وارد فيها خارج نطاق تطبيقها او بعد انتهاء مدتها.
- ٣- يستحق العامل المشمول باحكام هذه الاتفاقية الحقوق التالية:
- أ- راتب نصف شهر عن كل سنة خدمة فعلية عمل بها العامل لدى الفريق الأول، ويحتسب على اساس اخر راتب اجمالي تقاضاه العامل لدى الشركة و ذلك للفترة اعتبارا من ١٩٨١/١١/١. اما الفترة قبل هذا التاريخ فتطبق بخصوصه انظمة وتعليمات الشركة
- ب- راتب شهر مع كافة العلاوات بدل إشعار في حال عدم اشعار العامل.
- ت- استيفاء اي حقوق اخرى تستحق للعامل بموجب انظمة وتعليمات الشركة .
- ٤- يوقع العامل عند استلامه لحقوقه المشار اليها في الفقرة (٣) من هذه المادة على "مخالصة" وفقا لما هو مبين في الملحق رقم (١) من الاتفاقية.
- ٥- على الرغم مما ورد في هذه الاتفاقية، لا تحتسب سنوات خدمة العامل في الشركة كـ"عامل مياومة" من ضمن سنوات الخدمة اللازمة لاحتساب المكافاة، كما تستثنى منها اي مدد خدمة سابقة تقاضى عنها العامل مكافاة مهما كان نوعها او سببها.
- ٦- لغايات تنفيذ هذه الاتفاقية، تعتبر قيود الفريق الأول المالية والمحاسبية والإدارية هي القيود المعتمدة لتقدير المبالغ المدفوعة، وتعتبر هذه القيود بينه على الفريق الثاني ولا يجوز له الاعتراض عليها أو على أي تعديلات تطرأ عليها، مالم يكن هناك خطأ مادي.
- ٧- للفريق الأول الحق في خصم أي مبالغ مالية تترتب في ذمة العامل المشمول بهذه الاتفاقية لصالح الفريق الأول وفقا لقيود وبيانات الفريق الأول.

ثالثاً: التزامات الفريق الثاني

١. يلتزم الفريق الثاني بعدم المطالبة من قبله و/او من قبل العاملين المشمولين باحكام هذه الاتفاقية باي حقوق غير المشار اليها في هذه الاتفاقية، وببريء الفريق الاول ابراء شاملا وقطعيا ونهائيا من اي ادعاءات و/او مزاعم متعلقة بهذه الاتفاقية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر اي ادعاءات متعلقة بتعويضات الفصل التعسفي او بدل الاشعار او غيرهما.

٢. لا يستفيد اي من العاملين المشمولين بهذه الاتفاقية من الحقوق الواردة فيها في حال ان كان العامل قد رفع دعوى او دعاوى على الشركة قبل توقيع هذه الاتفاقية الا في حالة اسقاط القضية او ابراء الشركة ابراء استيفاء في القضية او القضايا المرفوعة من قبله .

رابعاً: احكام عامة

١. تخضع هذه الاتفاقية وتفسر احكامها بموجب قوانين المملكة الأردنية الهاشمية.
٢. تختص محاكم عمان الوسط (قصر العدل) وحدها بالنظر في أي نزاعات تنشأ عن هذه الاتفاقية أو تتعلق بها، ولا حاجة لتبادل الإنذارات أو الاعذار عند اللجوء الى المحاكم بشأن تنفيذ هذه الاتفاقية.
٣. مدة هذه الاتفاقية سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ ٢٠١٢/٢/٢٨ وتنتهي بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٨ ولا تجدد الا باتفاق الفريقين الخطي على التجديد.
٤. حررت هذه الاتفاقية ووقعت على ثلاث نسخ أصلية احتفظ كل فريق بنسخة موقعة أصولياً للعمل بما ورد فيها، واتفق الفريقان على تقديم النسخة الأصلية الثالثة لتسجيلها لدى الجهات المختصة وفقاً لأحكام قانون العمل.

فريق ثاني

النقابة العامة للعاملين بالنقل الجوي والسياحة

ويمثلها : رئيس النقابة

الاسم : يوسف قنب

فريق أول

شركة عالية _ الخطوط الجوية الملكية الاردنية

(الملكية الأردنية)

ويمثلها : المدير العام / الرئيس التنفيذي

الاسم : حسين الدباس

التوقيع:

التوقيع:

وزارة العمل
تم ايداع نسخة من هذا الاتفاقية لدى
الرقم... ١٦٤/٢٠١٢... تاريخ ١١/١١/٢٠١٢
وتتكون من صفحات عددها.....
معلق ثلاث صفحات
يوسف قنب

الملكية الأردنية
ROYAL JORDANIAN